ISSN Online: 2709-071X
DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.27.2023.398 ISSN Print: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (27) September 2023 العدد (27) سبتمبر 2023

الحنث باليمين الدستوري

م.م. نغم فاضل عزيز
كلية طب الاسنان، الجامعة العراقية، العراق

الملخص

اتجهت إرادة واضعي الدستور إلى النص على عدد من الجرائم الدستورية ، تتنوع نصوصها بين دساتير العالم ، ولعل أبرزها جميعًا: الجرائم ضد الدستور وأحكامه والأحكام الواردة فيه ، والحنث باليمين.

يؤدي الحنث باليمين إلى إظهار الشكوك حول حقوق الإنسان. هذا النوع من الحنث باليمين هو محاولة لتقليد القوانين القائمة لضمان عدم تغيير قوانين معينة. التركيز على تحليل الآثار الإيجابية والسلبية للحقوق من خلال تطبيق الحنث باليمين في القوانين الاجتماعية.

يهدف موضوع الحنث باليمين إلى توفير فهم شامل لهذه الجريمة الجنائية. الحنث باليمين ، الذي يُعرَّف بأنه الكذب عند الإدلاء بشهادته في المحكمة ، يعتبر جريمة خطيرة للغاية ضد نزاهة النظام القضائي ، وقد تم تطوير تعريفات قانونية لشهادة الزور في مختلف الولايات القضائية.

يختلف القسم الدستوري لرئيس الدولة عن أنواع أخرى من القسم في الأساس القانوني لممارسته ، حيث نجد أن القسم الدستوري مستمد من الدستور ، بينما يجد النوع الآخر دعمه في النصوص القانونية للمنظمات. التي تدعمها. تختلف خصائصها اعتمادًا على التأثيرات التي تحدثها. في الختام ، يعد دستور جمهورية العراق لعام 2005 هو الدستور العربي الوحيد الذي يتضمن القسم الدستوري كشرط من شروط أو واجبات رئيس الدولة ، باستثناء الخيانة. خلافا للدستور ، نرى أن دستور عام 2005 لجمهورية العراق نجح في هذا الاستبعاد حيث نستنتج أن هناك طائفة أوسع من الجرائم ضد الدستور.

الكلمات المفتاحية: الدستور، الحنث باليمين، الجرام الدستورية، القسم الدستوري.

ISSN Online: 2709-071X
DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.27.2023.398 ISSN Print: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (27) September 2023 العدد (27) سبتمبر 2023

Perjury of the Constitutional Oath

Asst. Lect. Nagham Fadel Aziz
College of Dentistry, Al-Iraqia University, Iraq

ABSTRACT

The will of the drafters of the Constitution was directed to stipulate a number of constitutional crimes, the texts of which vary among the constitutions of the world, perhaps the most prominent of all: crimes against the Constitution, its provisions and the provisions contained therein, and perjury.

Perjury leads to the manifestation of doubts about human rights. This type of perjury is an attempt to imitate existing laws to ensure that certain laws are not changed. Focus on the analysis of the positive and negative effects of rights through the application of perjury in social laws.

The topic of perjury is aimed at providing a comprehensive understanding of this criminal offense. Perjury, defined as lying when testifying in court, is considered a very serious crime against the integrity of the judicial system, legal definitions of perjury have been developed in various jurisdictions.

The constitutional oath of the head of state differs from other types of oath in the legal basis of its practice, since we find that the constitutional oath is derived from the Constitution, while the other type finds its support in the legal texts of organizations. Which supports it. Their properties vary depending on the effects they produce. In conclusion, the Constitution of the Republic of Iraq of 2005 is the only Arab constitution that includes the constitutional oath as a condition or duty of the head of state, with the exception of treason. Contrary to the Constitution, we consider that the 2005 constitution of the Republic of Iraq has succeeded in this exclusion as we conclude that there is a wider range of crimes against the Constitution.

Keywords: Constitution, perjury, constitutional fine, constitutional oath.

ISSN Online: 2709-071X
DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.27.2023.398 ISSN Print: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (27) September 2023 العدد (27) سبتمبر 2023

المقدمة

ان القواعد الدستورية تورد قيوداً على سطلة رئيس الدولة، وتقرر مساءلته وتوقيع الجزاء عليه اذا خرج على تلك القيود التي تفرضها القواعد الدستورية، ولذلك تحرص السلطة المؤسسة على ان تتضمن الوثيقة الدستورية نصوصا تتناول بعض الوسائل القانونية، التي تؤكد خضوع رئيس الدولة للدستور وقواعده.

لقد اتجهت ارادة واضعي الدساتير الى النص على بعض الجرائم الدستورية، والتي تباين النص عليها بين دساتير العالم، ولعل ابرزها: جريمة انتهاك الرئيس للدستور واحكامه والقواعد الواردة فيه، وجريمة الحنث باليمين الدستورية.

لا يخفى على احد حتى العامة من الناس في المجتمع، ان رئيس الدولة ينبغي عليه ان يؤدي اليمين الدستورية وان كان قد افرزته انتخابات مباشرة، وذلك لاستكمال تعيينه في منصب رئاسة الدولة ونجد ان جميع دساتير الدول نصت على ان يؤدي الرئيس اليمين الدستورية[1]، حسبما هو منصوص عليها في دستور الدولة، قبل ان يباشر اياً من مهمامه المخولة اليه، ولطالما نص الدستور على اداء اليمين فانها اصبحت الزامية ووجب التقيد بها، وان الخروج عنها وهو ما يعرف بالحنث باليمين الدستوري يستلزم مساءلة للرئيس وفي حين نصت الدساتير على مسؤولية الرئيس في حال ارتكابه للخيانة العظمى، فلا يمكن اعفاءه عن الجرائم الاخرى كانتهاك الدستور وخرقه والعمل بخلاف حلفه لليمين الدستورية.

هذا البحث سيقوم بدراسة حنث اليمين الدستوري في القانون الدستوري. وهذا يتضمن التحليل للحقوق والواجبات التي تؤدي إلى التوازن الذي ينبغي أن توجد بين الدولة والشعب، والآثار التي يعنيها حنث اليمين الدستوري في الدولة. وسيتم التحليل المفصل لأثر حنث اليمين الدستوري على الأحكام المتعلقة بالحقوق الشخصية والحقوق القومية، والآثار التي تترتب على تطبيق حنث اليمين الدستوري في الدولة.

المشكلة

ان الحنث باليمين الدستوري يؤدي الى شكوك واضحة لحقوق الإنسان. يتمثل هذا الحنث في محاولة التقليد من القوانين الحالية لضمان حماية قوانين معينة من التغيير. يجب التركيز على تحليل التأثيرات الإيجابية والسلبية التي تحصل عليها الحقوق المذكورة من خلال تطبيق الحنث باليمين الدستوري في قوانين المجتمع. بالإضافة إلى ذلك، يجب البحث عن الشروط التي تحدد استخدام الحنث باليمين الدستوري وما هي الحالات العلائقية التي يمكن أن تختص بها. يجب أيضاً التركيز على تحليل الأدلة التي تشير إلى الحقائق المتعلقة بالسياسات الحالية التي تطبق الحنث باليمين الدستوري، والتي تتطلب تحديث القوانين والضمان الكامل لحقوق الإنسان. يجب أيضاً استخدام البحث النوعي لدراسة التأثيرات المختلفة التي يشير إليها العلماء المختصون في هذا المجال، مما يتيح الفرصة لتحليل الحالات التي يطبق فيها الحنث باليمين الدستوري.

اهداف البحث

1. يهدف موضوع الحنث باليمين إلى توفير فهم شامل لهذه الجريمة الجنائية. يتم تعريف الحنث باليمين على أنه الكذب أثناء الإدلاء بشهادته في المحكمة ، ويعتبر جريمة خطيرة للغاية ضد نزاهة نظام العدالة
2. تحديد التعريف القانوني للحنث باليمين في مختلف الولايات القضائية.
3. فهم العناصر الأساسية للحنث باليمين وعبء الإثبات المطلوب لنجاح المقاضاة
4. دراسة العقوبات والنتائج المترتبة على الإدانة بالحنث باليمين

[1] اليمين الدستوري: هو مصطلح مترادف للعديد من المصطلحات التي وردت في دساتير العالم واهمها: (القسم الدستوري، العهد، يمين الولاء، القسم الرئاسي، يمين الاخلاص).

ISSN Online: 2709-071X
DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.27.2023.398 ISSN Print: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (27) September 2023 العدد (27) سبتمبر 2023

المبحث الاول: مضمون اليمين الدستوري

تحتوي اليمين الدستورية ومنذ أن عرفتها الدساتير على مضامين عدة، تختلف نسبيا باختلاف الدول. ولذا فان على النائب الالتزام بتلك المبادئ التي صيغت في قالب اليمين الدستورية.
القاعدة الدستورية ، مثل القواعد القانونية الأخرى ، تتبعها عقوبة قانونية أو غير قانونية تُفرض على من يخالفها. إذا ما قرر الدستور أن النائب يجب أن يؤدي اليمين الدستوري ، فإن احترام هذه القاعدة يقتضي توقيع عقوبة على من يخالفها. وهو ما يعني مسؤولية النائب عن الحنث باليمين الدستوري.

المطلب الاول: ماهية اليمين الدستوري

وضع مفهوم القسم الدستوري من قبل عدد من الباحثين، وعرفه بعضهم بـ "اليمين المنصوص عليها في جوهر الدستور ، والتي يجب أن يؤديها رئيس الدولة ورئيس مجلس الوزراء وأعضائه ، أو رئيس وأعضاء الهيئة التشريعية ، وفق الصيغة المحددة في الدستور ، وغالبًا ما يكون الغرض منها تقديم المحلف أمام ضميره وأمام الله في أداء واجباته"[2].
وتجدر الإشارة إلى أن التعريف ليس شاملاً ، لأنه لا يذكر المسؤولية الناشئة عن الإخلال بالقسم الدستوري ، كما أنه لا يذكر عجز الأعضاء عن أداء واجباتهم دون حلف اليمين. بينما يعرّفها الآخرون على أنها صيغة محددة يقوم بها الممثل أمام جهة معينة والتي بموجبها يلتزم بمجموعة من المبادئ ، معتبراً الله تعالى أو أي أمر يؤمن به شاهداً على تحقيق ما التزم به"[3] هذا التعريف أيضًا ، ليس شاملاً للأسباب المذكورة أعلاه
لذلك يمكننا تعريف القسم الدستوري بأنه يمين يلتزم بأدائه أصحاب المناصب الدستورية المهمة في الدولة أمام الجهات المختصة ليباشروا أداء واجباتهم قبل القيام بعملهم وفق الصيغة المنصوص عليها في القانون او الدستور. الوفاء بواجباتها والتمتع بحقوق العضوية وتشمل الالتزام بمجموعة من الواجبات الأساسية التي يتطلب خرقها المساءلة عن الحنث باليمين.
وأن القسم الدستوري لم يكن جديدًا على الأنظمة البرلمانية ، لأن المجتمعات القديمة عرفت القسم على أنه وجود عدالة سامية تعلو على جميع الشعوب وتراقب الواجبات الإنسانية ، ويجب الوفاء بهذا القسم ، لذلك فإن الطبيعة المهيمنة السائدة للقسم الدستوري في تلك الفترة هي الصبغة الدينية[4]
على المستوى الوطني في العراق ، يتم تعريف القسم الدستوري من خلال القانون الأساسي العثماني الصادر عام 1876 ، ثم القانون الأساسي لعام 1925 ، مروراً بالدساتير الجمهورية ، باستثناء دستور عام 1958 الذي لم يشر إلى القسم الدستوري[5]، والمادة 50 من الدستور العراقي لعام 2005 التي تشير إلى شكل القسم الدستوري ، والتي تنص على أن "أعضاء مجلس النواب ، قبل بدء ولايتهم ، يؤدون اليمين الدستورية في المجلس. عدد النواب ويعمل في الأشكال التالية:"يؤدي عضو مجلس النواب اليمين الدستورية امام المجلس قبل ان يباشر عمله بالصيغة الاتية : اقسم بالله العلي العظيم أن اؤدي مهماتي ومسؤولياتي القانونية باتقانٍ واخلاص وان احافظ على استقلال العراق وسيادته وارعى مصالح شعبه واسهر على سلامة ارضه وسمائه ومياهه وثرواته ونظامه الديمقراطي الاتحادي وان اعمل على صيانة الحريات العامة والخاصة واستقلال القضاء والتزم بتطبيق التشريعات بأمانة وحياد؛ والله على ما اقول شهيد"[6]
من خلال النص أعلاه ، يمكن ملاحظة أن عناصر القسم الدستوري تنعكس في التفاني والإخلاص في العمل ، والحفاظ على استقلال وسيادة العراق ، والاهتمام بمصالح الشعب العراقي ، والأمن. الأرض والثروة، الحفاظ على الحريات العامة ، وان يكون القضاء مستقل وملتزم بإنفاذ التشريعات[7]. كما نص الدستور ، حسب مضمون

---

[2] م.مصدق عادل طالب و م.م. صفا عباس كبة، اليمين الدستورية في الدساتير العراقية، بحث منشور في مجلة العلوم القانونية، كلية القانون، جامعة بغداد، المجلد2، العدد 29، 2013، ص3.

[3] حسين شعلان حمد، التنظيم القانوني لمركز النائب في السلطة التشريعية (دارسة مقارنة)، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة بابل، 2012، ص70.

[4] هشام قبلان، الدستور واليمين الدستورية؛ منشورات عويدات؛ عمان، ط2، 1985، ص27 – 28.

[5] وائل عبد اللطيف الفضل، أصول العمل النيابي، شركة دار بابل للطباعة المحدودة، بغداد، ط1، 2012، ص21

[6] كذلك ورد الاشارة لهذا اليمين في النظام الداخلي لمجلس النواب العراقي وجاءت بصيغه مشابه ومطابقة لما ورد في الدستور ، ينظر احكام المادة(6) من النظام الداخلي لمجلس النواب العراقي لسنة. 2006

[7] حنان محمد القيسي: حقوق وواجبات اعضاء مجلس النواب في العراق، بيت الحكمة، بغداد،ط1، 2011، ص169.

ISSN Online: 2709-071X
DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.27.2023.398 ISSN Print: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (27) September 2023 العدد (27) سبتمبر 2023

القسم ، على وجوب أداء رئيس الجمهورية ورئيس مجلس الوزراء والوزراء اليمين الدستوري المنصوص عليه في المادة 50 من الدستور[8].

أما بالنسبة للمشرعين الكويتيين ، فقد أشار إلى القسم الدستوري في نص المادتين (60) و (91) من دستور دولة الكويت لعام 1963. وتجدر الإشارة إلى أن القسم المشار إليه في المادة (60) ، والذي يجب على الأمير أن يؤديه ، يختلف عن القسم الوارد في المادة (91)[9]، والذي يجب أن يؤديه أعضاء مجلس الأمة ، حيث يحمل هذا الأخير اليمين. "سأكون مخلصًا للأمير" ، مما يدل على أن اعتبار شكل الحكومة الكويتية هو نظام ملكي ، فقد أراد واضعو الدستور أن يضعوا التزامًا آخر على أكتاف أعضاء مجلس الأمة ، وهو الولاء للأمير ، إلى جانب تبين هذه الممارسة أن السلطة التنفيذية تفضل سلطة الكويت على السلطة التشريعية ، حيث يلتزم الأعضاء بالولاء للأمير.

أما المشرع المصري ، فقد أشار إلى القسم الدستوري الوارد في المادة 104 من الدستور المصري لعام 2014 ، والتي تنص على: " اقسم بالله العظيم ان احافظ مخلصا على النظام الجمهوري وان احترم الدستور والقانون وان ارعى مصالح الشعب رعاية كاملة وان احافظ على استقلال الوطن ووحدة وسلامة أراضيه ".. وكذلك الزم رئيس الجمهورية ورئيس الوزراء وأعضاء الحكومة بأداء اليمين بنفس الصياغة.[10]

يتضح لنا أن عناصر القسم الدستوري في مصر تتمثل في احترام الدستور والقانون ، والاهتمام بمصالح الشعب ، والحفاظ على استقلال الوطن وسلامة أراضيه. ونرى أن المشرع أحسن أداءه عندما أشار إلى الالتزامات الأساسية في محتوى القسم الدستوري ، لأن الالتزامات الأخرى تندرج تحت الدستور وتستمد منه قوتها الالزامية..

من كل ما سبق نلاحظ أن للقسم الدستوري طبيعة مزدوجة ، فهي ذات طبيعة قانونية وسياسية ، وتتجسد شرعية القسم في نصوص الدستور على أن القسم كأحد مصادر الشرعية ، بينما الطبيعة السياسية للقسم يتم التعبير عن القسم في القسم. مضمون الالتزام الوارد في الصيغة هو أن الوفاء بهذا القسم يعادل بداية توجيه عمل البرلمان فعليًا[11]، وان اداء ذلك اليمين يعد بمثابة المباشرة الفعلية للبدء بالعمل النيابي وبالتالي لا يمكن للعضو ان يمارس واجباته وحقوقه الا بعد ادائها فهي أشبه بأمر المباشرة بالعمل[12].

ومن تاريخ حلف اليمين ، يتمتع النائب بجميع حقوق العضوية ، لكن المشرع العراقي خرج عن هذه القاعدة جزئياً لأنه أتاح حقوق العضوية للنائب من تاريخ المصادقة على نتائج الانتخابات. اما مباشرة مهامه تكون بعد اداء اليمين الدستورية[13]

المطلب الثاني: اليمين الدستوري وطبيعته القانونية

يؤدى اليمين الدستوري على شكل مراسيم معينة ، وتختلف هذه المراسيم من دولة إلى أخرى ، وتمارس أمام الناس بشكل مباشر أو غير مباشر ، وغالبًا ما تقام هذه المراسيم على أساس أن الشخص يتعهد أمام الله بيمين. أو القسم ، وهذا يعني أن اليمين الدستورية تتخذ الصبغة الدينية ، لأنها قائمة على فكرة الإيمان بالله وحساب يوم الآخرة.

ومن هذا المنطق ، يجب على المكلف باداء اليمين الدستوري أن يؤدي اليمين الدستوري ، أي أن اليمين الدستوري يجب أن تؤدى وفقًا لمعتقدات المكلف بالاداء. و خير مثال على ذلك عندما أصبح أول مسلم عضوا في الكونغرس الأمريكي و هو (كيت اليسون)، وقد اداء اليمين على القرآن الكريم، على عكس أعضاء الكونجرس الآخرين الذين أقسموا على الكتاب المقدس عند تنصيب أعضاء الكونجرس الأمريكي، اما إذا لم يكن للمسؤول عن القسم ليس له انتماء ديني معين ، فيجوز له أن يأخذ العهد أمام الشعب من خلال التأكيد على العدالة والجدارة

---

[8] ينظر احكام المادة (71) والمادة (79) من الدستور العراقي لسنة 2005.

[9] نصت المادة "قبل ان يتولى عضو مجلس الامة أعماله في المجلس او لجانه يؤدي امام المجلس في جلسة علنية اليمين الاتية :اقسم بالله العظيم ان اكون مخلصا للوطن والامير وان احترم الدستور وقوانين الدولة؛ واذود عن حريات الشعب ومصالحة وأمواله وأودي اعمالي بالأمانة والصدق"

[10] ينظر احكام المادة (144) والمادة (165) من الدستور المصري لسنة 2014.

[11] م. مصدق عادل طالب و م.م صفا عباس كبة، المصدر السابق، ص13.

[12] وائل عبد اللطيف الفضل، اصول العمل النيابي،ج3، المصدر السابق، ص 20 -21.

[13] ينظر احكام المادة (14) من النظام الداخلي لمجلس النواب العراقي لسنة 2006.

ISSN Online: 2709-071X
DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.27.2023.398 ISSN Print: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (27) September 2023 العدد (27) سبتمبر 2023

بالثقة والإخلاص وانجاز المهام، إذا بدأت الدعوة في التأكيد على الإخلاص كبديل للقسم في أوائل القرن السادس عشر الميلادي.

أما صيغة القسم الدستوري ، فيجب أن تكون من صلب النصوص الدستورية ، وعليه فهي قاعدة قانونية دستورية تكتسب نفس القيمة القانونية للدستور، لذلك عند أخذ صيغة اليمين الدستوري يجب أن تكون هي نفس الصيغة الموجودة في الدستور الأصلي ، دون تغيير أو تعديل أو إضافة أو حذف ، لأنها حينئذ تعتبر تغييراً وتعديلاً لنص الدستور ، وهذا التعديل هو لا يجوز إلا وفق إجراءات الاستبدال المنصوص عليها في الدستور[14].

يعتمد تحديد طبيعة القسم الدستوري على الأساس أو المعيار الذي يتم من خلاله تنفيذ العملية. ويختلف الأمر بتحديد طبيعته حسب أساسه أو مصدره القانوني أو من خلال هدفه

تحديد طبيعة اليمين الدستورية بالنظر إلى مصدرها

تتضمن مسألة تحديد الطبيعة القانونية للقسم الدستوري تحديد طبيعة مصدره ، أي القاعدة الدستورية. هذا الأخير هو موضوع الجدل الفقهي حول طبيعته. هناك ميل لإضفاء الشرعية على القواعد الدستورية بدلاً من إبعادها عن القواعد القانونية. الاتجاه الثاني هو إنكار الطبيعة القانونية للقواعد الدستورية ، واعتبارها قواعد أخلاقية أو قواعد سياسية. الاتجاه الثالث ، وهو اتجاه المصالحة ، يعتقد أن القواعد الدستورية معقدة أو محددة ، أي أن لها طبيعة قانونية ، لكنها مرتبطة بعقوبات محددة. ولكل من مؤيدي هذه الاتجاهات الثلاثة حججه[15].. عند تبني أي من هذه الاتجاهات لربط طبيعة الحكم الدستوري بطبيعة القسم الدستوري ، فإننا نتوصل إلى نتائج مختلفة ، يمكن أن نوضحها على النحو التالي:

أولا: اليمين الدستوري التزام قانوني

عند الاخذ بالصفة القانونية للقواعد الدستورية وذلك باعتبارها انها قواعد قانونية، فإنه يترتب على ذلك التعبير عن طبيعة القسم الدستوري في الاعتراف به كالتزام قانوني مستمد من النص الدستوري، حيث يتوجب الامتثال لتنفيذه والتقيد بمحتواه بموجب القانون ، فإن عدم أداء أو خرق محتواه ، أي خرق الالتزامات الناشئة عنه ، سيؤدي إلى عقوبات قانونية.

نجد أن هذا الاقتراح مدعوم بالواقع. حيث تقضي الدساتير بأداء اليمين الدستوري كشرط لتولي المنصب والمباشرة في تولي المهام وأداء الواجبات. كما أدى ذلك إلى عقوبة الحنث باليمين في القسم الدستوري ، سواء بشكل صريح في النص على النحو المنصوص عليه في الدستور العراقي. أو بشكل غير مباشر ، من خلال النص على عقوبات لانتهاكات معينة تتعلق بالالتزامات الناشئة عن محتوى اليمين الدستورية ، مثل التحفظ على جريمة الخيانة العظمى ضد الرؤساء. وسحب الثقة. وحل البرلمان.

ومع ذلك ، فإن تبني هذا الاقتراح سيتعارض مع عدم شمولية العقوبة بالنسبة لجميع حالات انتهاك الالتزامات الناشئة عن محتوى القسم الدستوري ، وخاصة تلك الالتزامات التي تشمل التعهد ببذل الجهود من أجل تحقيق أمر محدد وكذلك الالتزامات الأخلاقية التي لا يمكن تقدير حدوث المخالفة ، أو مدى التقصير الذي يتطلب الموافقة على العقوبة.

ثانيا: اليمين الدستورية التزام سياسي

إن إنكار الصفة القانونية للحكم الدستوري والادعاء بأنه قاعدة أخلاقية وذات طابع سياسي ، لأنه غير مصحوب بعقوبة ، ينتج عنه الطابع السياسي على طبيعة اليمين الدستوري، حيث يمكن القول بإنه التزام سياسي. حيث يتوافق هذا الطرح مع فشل الدساتير في فرض عقوبات مادية لمخالفة التقصير في أداء اليمين الدستوري أو مخالفة المواثيق المقطوعة بالقسم.لايمكن تصور فرض عقوبات على شكل عقوبات مادية ملموسة على رئيس يفشل في قيادة الدولة أو حكومة لا تنفذ برامجها. أو هيئة تشريعية أخفقت في أداء واجباتها التشريعية المفترضة. ومع ذلك ، فإن انتهاك هذه الوعود والعهود يستدعي عقوبات سياسية يفرضها صاحب السلطة ومانح السلطة (أي الشعب). سواء كان ذلك بشكل مباشر بعدم إعادة انتخاب الخاسرين أو التمرد والإطاحة بهم. أو عن طريق ممثلي

[14] كاميران عبدالرحمان علي سعيد، دور رئيس الدولة في حماية الدستور، جامعة كركوك، كلية القانون والعلوم السياسية، رسالة ماجستير، 2021، ص106-108.

[15] حسن بوديار، الوجيز في القانون الدستوري دار العلوم للنشر و التوزيع، الحجار عنابة الجزائر،2003، ص21-20

ISSN Online: 2709-071X
DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.27.2023.398 ISSN Print: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (27) September 2023 العدد (27) سبتمبر 2023

الشعب من خلال الرقابة المتبادلة بين السلطات واستخدام الآليات المتاحة قانونًا للحد من حق النقض في المواثيق الواردة في القسم الدستوري[16].

ثالثا: اليمين الدستوري التزام ذو طبيعة خاصة (مختلطة)

منذ اعتماد الطبيعة القانونية للقسم الدستوري من حيث اعتباره التزامًا قانونيًا ينبع من قاعدة قانونية ، وهي القواعد الدستورية ، أو القول بطبيعته السياسية كالتزام سياسي ، على اعتبار أنه غير مرتبط بعقوبة قانونية ملموسة، بل تعتبر عقوبة سياسية. وفي كلتا الحالتين ليست صحيحة لانها ليست شاملة. الاتجاه الثالث هو أن القواعد الدستورية هي قواعد ذات طبيعة مختلطة بين القانون والسياسة[17]. وبناءً عليه يمكن القول إن القسم الدستوري هو طبيعة معقدة بين الالتزامات القانونية والالتزامات السياسية ، وقد يتضمن وصفًا للالتزامات الناتجة، وهو قد يتضمن وصفًا للالتزام الناتج ، سواء كان التزامًا قانونيًا يتطلب عقوبات قانونية. أو التزام سياسي تترتب عليه عقوبات.

المبحث الثاني: الحنث باليمين الدستوري

المطلب الاول: المسؤولية عن الحنث باليمين الدستوري

لأنه يتم وضع قاعدة قانونية بهدف تطبيقها ولتنظيم العلاقات في هذا المجتمع. هناك بعض الصعوبات في تطبيق هذا المبدأ. ولعل أهمها الامتناع عن استخدامها أو استخدامها بطريقة تتعارض مع الغرض الذي أردته من مسار العلاقة.

لذلك كان من المفترض أن تضمن العقوبة القانونية التغلب على هذه الصعوبات، إن لم يكن القضاء عليها. لا تختلف هذه المحادثة عن خلاف الفقهاء حول شرعية قاعدة دستورية[18]، وإذا كان القسم الدستوري الذي يؤديه ممثل في المجلس التشريعي يتضمن التزامات مهمة ، فسيتعين على النائب مراعاتها كجزء من عمله البرلماني ودعم الحياة تجاههم. وفقًا للالتزام أعلاه ، ويجب تقييم مسؤولية المحامي عن خرق هذه الالتزامات. وهو ما يعبر عنه في الحنث باليمين في القسم الدستوري. يميز المحامون هنا نوعين من العقوبات التي يمكن تطبيقها في ظل انتهاك مبدأ دستوري: العقوبات النظامية والعقوبات المحظورة[19]. العقوبة القانونية بموجب مسؤولية العضو عن الحنث باليمين هي إثبات المسؤولية. ومن هنا تأتي إمكانية فرض عقوبة مناسبة ، مثل العزل من المحاكمة ، دون المساس بالالتزامات الأخرى. فيما يتعلق بهذه العقوبة ، نجد أن معظم الدساتير لا تحدد تقييم مسؤولية المحامي عن الحنث باليمين. يعكس هذا في الواقع ثلاثة أشياء أساسية:

1. **يضحي النص الذي أفرغت فيه اليمين الدستورية وما حوته الأخيرة من مضامين عديم القيمة القانونية، في حالة عدم تقدير مسؤولية النائب عن الحنث بها.**
2. **عدم التلازم بين السلطة السياسية والمسؤولية.**

أو بعبارة أخرى، يتمتع النائب بالسلطة ولكنهم ليسوا مسؤولين عن ممارستها. وهذا يدل على وجود خلل كبير في احترام الحقوق والحريات في الدول الحديثة ، وهو ما ينتهك مبدأ "السلطات تأتي مع المسؤوليات"[20]، الذي له في الواقع بعدين: الأول هو العلاقة المقابلة بين الحقوق والمسؤوليات. والثاني هو التوازن بينهما. بموجب الصلاحيات المفوضة لممثلي الهيئة التشريعية. وضرورة القسم الدستوري من حيث الواجب ، ولم يتم الكشف بعد عن مناقشة مسئولية التمثيل. ويرجع ذلك إلى تحفظ المشرعين الدستوريين في تحديد هذه المسؤولية. هناك أيضًا

---

[16] عوض الليمون، الوجيز في النظم السياسية و مبادئ القانون الدستوري، داروائل للنشر،عمان الاردن.، ط2، 2016، ص 263 – 264.

[17] علي سعد عمران القيسي، مرجع سابق، ص 172

[18] منذر الشاوي: النظرية العامة في القانون الدستوري، ط1، دار ورد للنشر والتوزيع، عمان، 2007، ص277 وما بعدها. عبد الفتاح ساير: القانون الدستوري، ط2، مطابع دار الكتاب العربي بمصر، 2004، ص259

[19] إحسان المفرجي كطران زغير نعمة رعد الجدة: النظرية العامة في القانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق، منشورات جامعة بغداد، 1990، ص162 – 163

[20] عبد الله إبراهيم ناصيف: مدى توازن السلطة السياسية مع المسؤولية في الدولة الحديثة، دار النهضة العربية، القاهرة، 1981، ص6.

ISSN Online: 2709-071X
DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.27.2023.398 ISSN Print: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (27) September 2023 العدد (27) سبتمبر 2023

نقص في التوازن بين السلطة والمسؤولية ، وهو أمر مسبق أيضًا. أخيرًا ، "السلطة بدون محاسبة تمثل طغيانًا".[21]

3. التفاوت في مسؤولية القابضين على السلطة.

إذا قرر الدستور أن النواب يجب أن يقسموا اليمين الدستورية مثل رئيس الدولة ، فعندئذ يكونون جميعًا عرضة لخرق هذا القسم ، فإذا قرر الدستور أن أحدهم (رئيس الدولة) دون الآخر ، فإن التمييز ليس له أي معنى ، ولكن بالأحرى نفي المشروع الدستوري وتأسيس الرقابة التاكيدية للمحاسبة التمثيلية. ويمكن ملاحظة ذلك في الدستور العراقي لعام 2005 ، حيث إنه ملزم بأداء اليمين الدستورية أمام البرلمان بنفس الطريقة التي يؤدي بها النائب[22].
كما يوجد تقرير حول مسؤولية رئيس الجمهورية ، المطلوب دستوريًا أن يحاسب في ثلاث حالات[23]، بما في ذلك الحنث بالقسم الدستوري. وأوضح آليات اتهام ومقاضاة الرئيس والإدارة المختصة بذلك[24].
وبدلاً من ذلك، لم يقرر مسؤولية النائب عن الحنث باليمين التي قرر مسؤولية الرئيس عن الحنث بها ، وذلك احتراما للقيمة القانونية للقسم الدستوري والاعتراف بمسؤولية من هم في السلطة ، يتعين على المشرعين الدستوريين النص على مسؤولية الحنث باليمين للأعضاء اذا ما تم إثبات الحنث باليمين. وبالمثل ، وجدنا أن دستور مصر والكويت أخفقا في إثبات هذه المسؤولية، رغم أنهما - كما لوحظ - ألزما النواب بأداء اليمين الدستورية. ربما يكون الدستور العراقي ، الذي تم إلغاؤه عام 1970 ، من الدساتير القليلة التي تفرض عبء الحنث باليمين نيابة عن الآخرين. وينص على أن (رئيس المجلس الوطني وكل عضو فيه مسؤول أمام المجلس عن خرق الدستور أو عن الحنث بموجبات اليمين الدستورية أو أي عمل أو تصرف يراه المجلس الوطني مخلا بشرف المسؤولية التي يمارسها)[25]. ثم أحيل إلى المجلس الوطني الذي اتخذ إجراءات لتوجيه الاتهام إلى أعضائه ومحاكمتهم عند ارتكابهم الأفعال المذكورة أعلاه[26].
إن نهج المشرع الدستوري في تحديد مسؤولية تمثيل الحنث بالقسم الدستوري هو نهج معقول [27]كان على واضعي دستور 2005 العراقي تبنيه واعتماده. أيضًا ، كان دستور الولايات المتحدة لعام 1787 ، التعديل الرابع عشر لعام 1868 والذي ينص على أنه (لا يجوز لأي شخص أن يصبح شيخا أو نائبا في الكونجرس أو ناخبا للرئيس ونائب الرئيس أو أن يشغل أي منصب، مدنيا كان أو عسكريا، تابعا للولايات المتحدة أو تابعا لأية ولاية، إذا سبق له أن أقسم اليمين كعضو في الكونغرس،...، بتأييد دستور الولايات المتحدة واشترك بعد ذلك في أي تمرد أو عصيان ضدها، أو قدم عونا ومساعدة لأعدائها. ولكن يمكن للكونجرس، بأكثرية ثلثي الأصوات في كل من المجلسين أن يزيل مثل هذا المانع) [28]. يلاحظ في هذا النص على أنه يجعل العقوبة في المستقبل، ومن ناحية ،

---

[21] سعد عصفور: المبادئ الأساسية في القانون الدستوري والنظم السياسية، منشأة المعارف بالإسكندرية، من دون سنة نشر، ص87.

[22]تنظر المادة (71) من الدستور العراقي.

[23]تنظر الفقرة (سادسا) من المادة (61) من الدستور العراقي.

[24] رافع خضر صالح شبر: دراسات في مسؤولية رئيس الدولة العراقية، ط1، منشورات مركز العراق للدراسات، من دون سنة نشر، ص8 وما بعدها.

[25]المادة (56) من دستور جمهورية العراق عام 1970 الملغي.

[26]الفقرة (ب) من المادة (51) من دستور جمهورية العراق لعام 1970 الملغي.

[27]تجدر الإشارة إلى أنه بالرغم من أن الدستور الملغي عام 1970 ينص على مسؤولية النواب في مخالفة واجب القسم الدستوري ، إلا أنه يتجاهل جانبًا مهمًا في هذا الصدد ، وهو عدم وجوب إلزام النواب بأداء اليمين! استقراءًا من النص الدستوري أعلاه ، لا يوجد نص يطالب أعضاء الكونغرس بأداء اليمين. الرجوع بشكل مباشر أو غير مباشر إلى قسم أعضاء مجلس قيادة الثورة المنحل المشار إليهم في المادة (39). لذلك ، اعتبر الأمر خللاً تشريعيًا ، إلى جانب عدم تكليف النواب بأداء اليمين الدستورية وفرض المسؤولية عن الحنث باليمين ، ينتهك مسؤوليات البلقان. من غير المعقول أن يكون المندوب قد حنث بيمينه أنه لم يحترم ما جاء فيها. علاوة على ذلك ، فإن إلغاء الدستور لا يبرر إلغاء الدستور بفرض عبء الحنث باليمين نيابة عن النواب ، ويتجاهل مسألة أساسية تتعلق به ، إن لم يكن الأساس ، وهي النص على مضمون القسم. وواجب النواب القيام به بموجب نص الدستور.

[28] فتحي فكري: وجيز القانون البرلمان في مصر، من دون ناشر، 2006، ص382.

ISSN Online: 2709-071X
DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.27.2023.398 ISSN Print: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (27) September 2023 العدد (27) سبتمبر 2023

يمنع إعادة - الانتخاب في هذا الكونجرس. من ناحية أخرى ، يخول الكونغرس إلغاء هذا التأثير بقرار يتخذه كل مجلس بأغلبية الأصوات. أما العقوبة الثانية فهي عقوبة غير شرعية وهي ما يسمى بالعقوبة العامة والتي تنبع من مسؤولية جميع النواب أمام الشعب. إذا تم انتخاب ممثل من قبل الشعب ، فإن الشعب هو الذي يقرر في النهاية ما إذا كان الشخص مؤهلًا لإعادة انتخابه.

في الأساس ، الأمر متروك للنائب نفسه. وكلما كان مخلصًا للشعب ، وعمل لمصلحته ، ودافع عن حقوقه وحرياته ، وحافظ على يمينه ، أصبح الناس أكثر ولاءً له ، وأعاد انتخابه. إذا بدت إعادة الانتخاب مناسبة للممثل لإلقاء اللوم لمجرد أنه يدعو الناخبين للحكم على اعماله السابقة من أجل تجديد الثقة به ، فمن بين الملاحظات التي تقلل من فعالية هذا النهج ما يلي:

1. طبيعة إعادة الانتخاب ذاته، حيث أن إعادة الانتخاب لا تعني المساءلة التي تؤدي إلى ارتفاع المسؤولية السياسية، بل تعني بداية ونهاية المهمة نفسها.ب إذا كانت إعادة الانتخاب تجديدًا لفترة جديدة ، فهي ليست حكمًا قانونيًا على ممارسات النائب السابقة[29].
2. إذا حققت إعادة الانتخاب قدرًا من المساءلة ، فإن فعاليتها تعتمد على المدى القصير لمنصب النائب. لذلك ، فإن تحديده لفترة طويلة هو ضمان لعدم المسؤولية[30]، لكي تكون هذه الطريقة فعالة، يجب أن تكون فترة التمثيل سنة أو سنتين قبل أن تقوم بمهمة الإصلاح أو التغيير. وكذلك تحقيق الدرجة اللازمة من استقلالية الممثل عن ناخبيه.
3. إذا كانت صلاحية إعادة الانتخاب تتوقف على المدى القصير للبرلمان ، فلن تكون هذه الطريقة موجودة في إطار مسؤولية النواب إذا رفض النائب الترشح لدورة برلمانية جديدة. وهذا متوقع لعدة أسباب منها: تجنب إثارة الموضوع مع من له رأي النائب والتجاوزات التي ارتكبها خلال الدورة النيابية السابقة. بهذه الطريقة ، لا يحرج نفسه عندما لا ينتخبه الناس لوظيفة المحاسبة. لن يقدم نفسه مرة واحدة كمرشح جدي

وإزاء هذه الفرضية فإن وسيلة إعادة الانتخاب سوف تنعدم لانتفاء المحل. وهو ما يعني بقاء تلك المخالفات المتمثلة بالحنث باليمين الدستوري دون أية مسؤولية.

المطلب الثاني: الاثار القانونية للحنث باليمين الدستوري

من الضروري جدا البحث عن مسؤولية السلطات الدستورية عن حنثها باليمين الدستوري وما هي الأثار القانونية المترتبة على ذلك وهل يمكن محاسبة من يخل بيمينه الدستوري ولكون السلطة القضائية لها خصوص في هذا.

حنث رئيس الدولة باليمين الدستوري

بغض النظر عن اسم رئيس الدولة في الدستور ، سواء كان رئيسًا أو ملكًا أو أميرًا أو سلطانًا ، فإن هذا ليس له تأثير كبير على منصب الرئيس. عند دراسة الدستور العراقي ، نكتشف أن مادة الكونفدرالية في الدستور العراقي تمنح العاهل العراقي حصانة من المسؤولية ، وبالتالي لا يمكن لأي طرف قانونًا أن يطالب الملك بتحمل المسؤولية عن الأفعال التي أصدرها لأنه محصن من المسؤولية[31]. وبالمثل ، فإن دساتير الفترة من 1958 حتى الدستور العراقي 2005 ، والتي تبين أنها تحتوي على بند المسؤولية ، تعترف بأهمية رئيس الجمهورية في حالة الحنث باليمين ، وهي إحدى الحالات التي يمكن فيها للبرلمان العراقي التشكيك في الرئيس على أساس مبرر، وله الحق في عزل الرئيس[32].

أن الدستور العراقي افتقر إلى إجراءات محاكمة الرئيس في نصوصه ، وهذا لم يتم مراعاته في العراق منذ عام 2005 ، والمرة الوحيدة التي حدث فيها ذلك كانت في قضية الرئيس العراقي فؤاد معصوم ، الذي اتهم بالحنث باليمين الدستوري ، رفضت المحكمة القضية بسبب عدم وجود تشريعات تتعلق باختصاص الدعوى ، لأن المحكمة الاتحادية العليا تعتمد على تشريع قانون ينظم كيفية الفصل بالإتهامات الموجهة إلى رئيس الجمهورية

[29] عبد الغني بسيوني عبد الله: سلطة ومسؤولية رئيس الدولة في النظام البرلماني، ط1، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 1995، ص271 وما بعدها.

[30] عبد الغني بسيوني عبد الله: سلطة ومسئولية رئيس الدولة، المصدر السابق، ص272 – 273.

[31] محمد انس قاسم جعفر، النظم السياسية والقانون الدستوري، القاهرة ،دار النهضة العربية،1999، ص510

[32] الفقرة (ب) من المادة 61 من دستور جمهورية العراق لسنة 2005

ISSN Online: 2709-071X
DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.27.2023.398 ISSN Print: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (27) September 2023 العدد (27) سبتمبر 2023

ورئيس الوزراء[33] والسبب في هذه الظاهرة هو طبيعة النظام السياسي في العراق ، الذي يتسم بخليط من الأحزاب السياسية والأيديولوجيات الدينية ، وهي أمور أصبحت شائعة في العراق ، إلى جانب عدم وجود تشريعات بخصوص هذا الجانب. تحتوي كل من الدساتير الفرنسية المتتالية على نص محدد ينص صراحة على أن الرئيس ليس مسؤولاً عن أي شيء باستثناء الخيانة العظمى. اما بالنسبة لدستور 2004 ، قال إنه أضاف دوره في انتهاك الدستور ، ولم يذكر الحنث باليمين ، مع العلم أن هذا من أهم مكونات التزام الرئيس بالدستور وأساس قيامه بما يجب عليه. في ألمانيا ، يمكن عزل رئيس الجمهورية الاتحادية من منصبه بتهمة أنه يحمي البلاد من سلوك ينتهك المبادئ الدستورية.[34]

حنث رئيس مجلس الوزراء والوزراء

تختلف وظيفة رئيس الوزراء في كل دولة على أساس النظام السياسي الذي لديهم ، كما نلاحظه في النظام البرلماني بسلطة واسعة على عكس رئيس الدولة ، فقد تقلصت الصلاحيات الملازمة لمنصب رئيس الوزراء. لصالح الرئيس في الأنظمة الرئاسية ، حيث يكون الرئيس مسؤولاً عن الحكومة ، وبالتالي عندما نناقش مسؤولية الحكومة ، ندرك أنها أكثر شمولاً في النظام البرلماني. عند قراءة نصوص الدستور العراقي لعام 1925 ، والذي يعد اول دستور عراقي أرسى مبادئ المسؤولية الوزارية في العراق.[35] حيث يتم تفويض هذه المسؤولية من خلال عدة طرق رقابية تبدأ بالأسئلة وتنتهي بسحب الثقة من الحكومة. ومع ذلك ، طوال الفترة الزمنية لإنفاذ القانون الأساسي ، فشل البرلمان في تولي السلطة على الحكومة بأي طريقة بخلاف إعلان الثقة في الحكومة ، وفشل القانون الأساسي في معالجة الطريقة التي يتم بها تنفيذ التوكيل الرسمي للدستور العراقي ، و بدلا من ذلك اعتمد على السلطة الشخصية لرئيس الوزراء. ربما يفتقر النظام السياسي العراقي اليوم إلى وثيقة دستورية تلزم رئيس الوزراء بالدستور، كما يتم فرض هذه المسؤولية من خلال عدة أدوات رقابية تبدأ بالتحقيقات وتنتهي بسحب ثقة الحكومة ، ولكن أثناء تطبيق القانون الأساسي ، لم يمارس البرلمان مرة واحدة سلطة سحب الثقة من الحكومة، كما فعل القانون الأساسي لم يتطرق الى الحنث باليمين الدستوري. كما لم يعالج القانون الأساسي بأي شكل من الأشكال الحنث باليمين في الدساتير العراقية بأنه كما صدر ، مع الأخذ بوسائل تحريك الرقابة البرلمانية دون الرجوع إلى رئيس مجلس الوزراء أو أحد الوزراء الحنث في القسم الدستوري الذي يؤديه. ربما يكون النظام السياسي العراقي اليوم بأمس الحاجة إلى نص دستوري يحاسب رئيس الوزراء على خرقه اليمين[36]

حنث رئيس البرلمان باليمين الدستورية

قد يبدو للبعض أن أعضاء مجلس النواب فوق المسؤولية والمساءلة ، وهذا تفكير خاطئ ، لأنه في دولة يحكمها القانون لا يوجد ما يسمى بالحصانة المطلقة لأي شخص مهما كان.[37]

يتولى رئيس مجلس النواب كل ما يحدث تحت قبة مجلس النواب وبحسب النظام الداخلي لكل المجلس فهو المرجع الأعلى ويعتبر الشخص الأكثر أهمية في البلاد ونتيجة لذلك ، قد يخالف قواعد الدستور ويؤدي إلى مخالفة القسم الدستوري ، مما يؤدي إلى زيادة مسؤوليته والاتهام بالحنث باليمين. ومع ذلك ، لا يمكننا رؤية أي نصوص دستورية تنظم ذلك في الدستور العراقي منذ قيام الدولة العراقية حتى الآن ، باستثناء الدستور المؤقت لعام 1970. رئيس المجلس الوطني مسؤول أمام المجلس عن انتهاك الدستور أو عن الحنث بيمين المنصب ، أو عن أي سلوك أو فعل يعتبره المجلس الوطني مشينًا. وإذا كان النص رسميًا ، لأنه نظرًا لطبيعة النظام السياسي الذي تركزت فيه جميع السلطات في ذلك الوقت ، فإنه من المستحيل على رئيس البرلمان أو أحد أعضائه القيام بأي عمل ينص عليه الدستور في يد الرئيس. وهذا مبني على احترام سيادة الشعب والدستور. لذلك يمكن القول إن عدم نص الدستور على شهادة الزور في القسم الدستوري لا يعفي رئيس البرلمان من صلاحياته. بدلاً من ذلك ، يمكن محاسبته ومعاقبته وفقًا للانتهاكات التي يرتكبها. والعراق لا يختلف عن باقي الدول في هذا الصدد عند

---

[33] مراجعة قرار المحكمة الاتحادية ذو العدد 101/ الاتحادية 2017.

[34] حافظ علوان حمادي الدليمي، النظم السياسية في اوربا الغربية والولايات المتحدة الامريكية، عمان، دار وائل، 2001، ص231.

[35] صالح جواد كاظم و علي غالب العاني، الانظمة السياسية، بغداد، دار الحكمة، 1991، ص67.

[36] حسين جميل، الحياة النيابية في العراق، بغداد، مكتبة المثنى، 1983، ص83.

[37] ياسين العيثاوي، السياسة الامريكية بين الدستور والقوى السياسية، عمان، دار اسامة للنشر والتوزيع، 2008، ص45.

ISSN Online: 2709-071X
DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.27.2023.398 ISSN Print: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (27) September 2023 العدد (27) سبتمبر 2023

دراسة النصوص الدستورية والقوانين الخاصة بدول أخرى بالمقارنة ، نلاحظ أن بريطانيا أخفقت أيضًا في تضمين نص الحنث باليمين بالقسم الدستوري ، لكن هناك التزامًا بالقسم، وممن الممكن ان يوجه الإتهام إلى رئيس المجلس وقد استقال السيد مايكل مارتن رئيس مجلس العموم البريطاني ، استقال في عام 2009 بسبب الضغط الذي الممارس عليه من قبل العديد من أعضاء البرلمان الذين أرادوا التعامل مع شؤونه المالية الشخصية ، بسبب فشله في معالجة قضية كيفية إنفاق الحكومة للمال العام ، وبسبب عدم اهتمامه بالموضوع، فقد اعتبر هذا شكلاً من أشكال الحنث باليمين تجاه التاج البريطاني، والقسم على العرش هو نفسه قسم الولاء لبريطانيا التي يعني أن دور رئيس الهيئة التشريعية هو الأسمى لرئاسة الهيئات المؤسسية الأخرى ، لذلك يجب أن تكون هناك قواعد تتعلق بسلوكه قابلة للتنفيذ قانونًا.[38]

جزاء الحنث باليمين

ان معظم الدساتير التي تحتوي على القسم الدستوري لا يناقش الحنث باليمين الدستوري، وهو أمر شائع ويتوقع أن هذه الدساتير بدأت عندما لم يكن هناك حالات للقسم الدستوري ، وطالما لم يكن هناك مخالفة قانونية، فإن النتيجة النهائية هي عدم وجود عقوبة رسمية والمبدأ القانوني فقط (لا جريمة ولا عقوبة الا بنص). والتي تشبه تناقض مع الديموقراطية والضمانات الدستورية ضد الاستبداد وإساءة استخدام السلطة ، لكن في عام 2005 باستثناء الدستور العراقي النافذ. اتخذ طريقا مختلفا. تقتصر هذه العقوبة على رئيس الجمهورية نفسه ، وتنص على حصانة رئيس الجمهورية بالأغلبية المطلقة لأعضاء مجلس النواب بعد إدانته من قبل محكمة الاتحادية العليا. على الرغم من أن الدستور العراقي يتخذ نهجًا فريدًا في معظم الحالات ، حيث ينص بوضوح على عقوبة الحنث باليمين ، غير انه لم يكن موفقا في ذلك لعدة اسباب:

1. تقتصر عقوبة الحنث بالقسم الدستوري على رئيس الجمهورية ، إذا خالف الوزير أو رئيس الوزراء أو عضو مجلس النواب يمينهم ، فلا عقاب لهم على النحو المنصوص عليه في القانون.
2. العقوبة المقررة باطلة وغير حاسمة. إذا افترضنا أن المحكمة العليا للاتحاد قد حكمت بإدانة رئيس الجمهورية بالحنث باليمين تحت يمين الدستور ، فإن هذا الحكم لا يعني عزل رئيس الجمهورية من منصبه ما لم يتم الاتفاق عليه من قبل بالأغلبية المطلقة لمجلس النواب ، وإذا لم يكتمل النصاب فلا يُستثنى منه.
3. لا ينص الدستور العراقي على إحالة القضايا إلى المحاكم الاتحادية ، مما يترك مسألة الفصل في التهم الموجهة إلى رئيس الجمهورية وفقا للمادة 93 فقرة 6 من الدستور العراقي. يعلق الدستور العراقي على إصدار قانون ينظم الأمر.[39]

إن الدستور العراقي يميل إلى تحميل رئيس الجمهورية المسؤولية هو أمر غريب ، خاصة بسبب الطريقة التي يتم بها هيكلة النظام في العراق ، بموجب دستور عام 2005. من المسلم به أن نظام البرلمان لا يعترف بالدور السياسي للرئيس لأن السلطة الفعلية منوطة بالوزارة ، وبما أن السلطة والمسؤولية مرتبطان ارتباطًا جوهريًا، فمتى ما وجدت السلطة تقوم المسؤولية، فإنه يكون من الطبيعي ألا تقرر أية وساطة فعلية لرئيس الجمهورية باعتباره يملك وساطات اسمية فقط فهو يسود ولا يحكم.[40]

الخاتمة

ان اليمين الدستوري الخاص برئيس الدولة تختلف عن انواع اليمين الاخرى من حيث الاساس القانوني لممارستها، اذ نجد ان اليمين الدستوري يستمد من الدستور، بينما اليمين الاخر نجد سندها في النصوص القانونية في تنظيمها. وتختلف طبيعتها من حيث الاثر المترتب عليها، اذ ان الاثر المترتب على اليمين القضائية هو اخضاع المخالف للمحاكمة الجزائية عن تهمة الحنث باليمين، فيما يكون اثرها بالنسبة لليمين المهنية في صورة عقوبة ادارية على الموظف المخالف.

[38] عبد الكريم زغير، عضو البرلمان العراقي بين التبعية والاستقلال، مؤسسة البصرة للطباعة والنشر، 2017، ص34.

[39] علي مجيد العكيلي، اليمين الدستوري والضمانات المقررة لحماية الوظيفة النيابية، المركز العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، 2018، ص78.

[40] مصدق عادل طالب، صفاء عباس كبة، اليمين الدستورية في الدساتير العراقية، مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد، المجلد الثامن والعشرون، المجلد28، العدد2، 2013، ص22.

ISSN Online: 2709-071X
DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.27.2023.398 ISSN Print: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (27) September 2023 العدد (27) سبتمبر 2023

الحنث باليمين الدستورية بشكل عام تكون نتائجه سياسية، اعتمادًا على الشخص الذي يؤدي اليمين وطبيعة الموقف السياسي الذي يشغله ذلك الشخص، يعتبر الحنث باليمين الدستوري مخالفة للواجب تستوجب العقاب والمحاسبة لأن النتيجة التي قد ينتج عنها تكون كارثية على البلد ، لذا فإن أداء اليمين يعني العمل خلافًا لما هو منصوص عليه في القسم الدستوري ، وهناك عدد من حالات القسم الدستوري التي تختلف من بلد إلى آخر ، بموجب المادة ومحتوى القسم الدستوري وفقًا للمبادئ التي تؤمن بها الدولة ، وتحدد صيغة اليمين الدستورية حالات اليمين الدستورية ، يختلف التعريف القانوني للحنث باليمين باختلاف الولايات القضائية ، لكن العناصر الرئيسية لليمين الدستوري الحنث باليمين متسقة.

وخلاصة القول إن دستور جمهورية العراق لعام 2005 هو الدستور العربي الوحيد الذي يتضمن القسم الدستوري كواحد من ظروف أو واجبات رئيس الدولة باستثناء الخيانة. وخلافا للدستور نرى أن دستور عام 2005 لجمهورية العراق ناجح في هذا الصدد كما خلصنا إلى أن الجرائم ضد الدستور كانت أوسع.

المصادر

1. إحسان المفرجي كطران زغير نعمة رعد الجدة، النظرية العامة في القانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق، منشورات جامعة بغداد، 1990.
2. حافظ علوان حمادي الدليمي، النظم السياسية في اوربا الغربية والولايات المتحدة الامريكية، عمان، دار وائل، 2001.
3. حسن بوديار، الوجيز في القانون الدستوري دار العلوم للنشر و التوزيع، الحجار عنابة الجزائر،2003.
4. حسين جميل، الحياة النيابية في العراق، بغداد، مكتبة المثنى، 1983.
5. حسين شعلان حمد، التنظيم القانوني لمركز النائب في السلطة التشريعية (دارسة مقارنة)، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة بابل، 2012.
6. حنان محمد القيسي: حقوق وواجبات اعضاء مجلس النواب في العراق، بيت الحكمة، بغداد،ط1، 2011.
7. رافع خضر صالح شبر، دراسات في مسؤولية رئيس الدولة العراقية، ط1، منشورات مركز العراق للدراسات، من دون سنة نشر.
8. سعد عصفور، المبادئ الأساسية في القانون الدستوري والنظم السياسية، منشأة المعارف بالإسكندرية، من دون سنة نشر.
9. صالح جواد كاظم و علي غالب العاني، الانظمة السياسية، بغداد، دار الحكمة، 1991.
10. عبد الغني بسيوني عبد الله: سلطة ومسؤولية رئيس الدولة في النظام البرلماني، ط1، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 1995.
11. عبد الفتاح ساير، القانون الدستوري، ط2، مطابع دار الكتاب العربي بمصر، 2004،
12. عبد الكريم زغير، عضو البرلمان العراقي بين التبعية والاستقلال، مؤسسة البصرة للطباعة والنشر، 2017.
13. عبد الله إبراهيم ناصيف: مدى توازن السلطة السياسية مع المسؤولية في الدولة الحديثة، دار النهضة العربية، القاهرة، 1981.
14. علي مجيد العكيلي، اليمين الدستوري والضمانات المقررة لحماية الوظيفة النيابية، المركز العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، 2018.
15. عوض الليمون، الوجيز في النظم السياسية و مبادئ القانون الدستوري، داروائل للنشر،عمان الاردن، ط2، 2016.
16. فتحي فكري: وجيز القانون البرلمان في مصر، من دون ناشر، 2006.
17. كاميران عبدالرحمان علي سعيد، دور رئيس الدولة في حماية الدستور، جامعة كركوك، كلية القانون والعلوم السياسية، رسالة ماجستير، 2021.
18. محمد انس قاسم جعفر، النظم السياسية والقانون الدستوري، القاهرة ،دار النهضة العربية،1999.
19. مصدق عادل طالب و م.م. صفا عباس كبة، اليمين الدستورية في الدساتير العراقية، بحث منشور في مجلة العلوم القانونية، كلية القانون، جامعة بغداد، المجلد2، العدد 29، 2013.

ISSN Online: 2709-071X
DOI: https://doi.org/10.33193/JEAHS.27.2023.398 ISSN Print: 2709-0701
مجلة العلوم التربوية والإنسانية
Journal of Educational and Human Sciences
www.jeahs.com
Volume (27) September 2023 العدد (27) سبتمبر 2023

20. مصدق عادل طالب، صفاء عباس كبة، اليمين الدستورية في الدساتير العراقية، مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد، المجلد الثامن والعشرون، المجلد28، العدد2، 2013.
21. منذر الشاوي، النظرية العامة في القانون الدستوري، ط1، دار ورد للنشر والتوزيع، عمان، 2007.
22. هشام قبلان، الدستور واليمين الدستورية؛ منشورات عويدات؛ عمان، ط2، 1985.
23. وائل عبد اللطيف الفضل، أصول العمل النيابي، شركة دار بابل للطباعة المحدودة، بغداد، ط1، 2012.
24. ياسين العيثاوي، السياسة الامريكية بين الدستور والقوى السياسية، عمان، دار اسامة للنشر والتوزيع، 2008.

الدساتير

1. الدستور العراقي لسنة 2005.
2. الدستور المصري لسنة 2014.
3. دستور جمهورية العراق عام 1970 الملغي.
4. دستور جمهورية العراق لسنة 2005

القرارات

1. قرار المحكمة الاتحادية ذو العدد 101/ الاتحادية 2017.